

قانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٨٠

بربط حساب ختامى صندوق الطوارئ للسنة المالية ١٩٧٧

بامم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانونى الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

تربط كل من استخدامات وموارد حساب ختامى صندوق الطوارئ للسنة المالية ١٩٧٧ بمبلغ ٠٣٤,٩١٥,٤٧١ جنيها (أربعمائة وواحد وسبعون مليوناً وتسعمائة وخمسة عشر ألفاً وأربعمائة وثلاثون جنيهاً)

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية

بضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣٠ ربيع الثانى سنة ١٤٠٠ (١٧ مارس سنة ١٩٨٠)

أنور السادات